

الإجابة النموذجية لامتحان الالتزامات (السنة الثانية ليسانس المجموعة 4)

أولاً: أحب بصحيح أو خطأ مع التعليل

1- عقد البيع بالتقسيط عقد زمني. (2 ن)

خطأ، عقد البيع هو من العقود الفورية، الأصل أن يتم تنفيذ التزامات المتعاقدين (البائع والمشتري) فور إبرام العقد إلا إذا اتفق المتعاقدين على غير ذلك، ولا يعد الزمن عنصراً جوهرياً في عقد البيع لذلك لا يعتبر من العقود الزمنية كعقد الإيجار.

2- لا يلتزم الشخص مدنياً اتجاه شخص آخر إلا إذا كان مرتبطاً معه بعقد صحيح. (2 ن)

خطأ، لا ينشأ أو لا يترتب الالتزام المدني عن العقد فقط، أو بعبارة أخرى لا تنحصر مصادر الالتزام المدني في العقد فقط، وإنما هناك مصادر أخرى وهي الإرادة المنفردة التي تعتبر مصدراً إرادياً إلى جانب العقد، ومصادر أخرى غير إرادية وهي المسؤولية التقصيرية، الأثر بلا سبب، الدفع غير المستحق، الفضالة.

3- التعبير ضمنى سكوت ملابس. (2 ن)

خطأ، يعد التعبير الضمني طريقاً من طرق التعبير عن الإرادة وهو تعبير غير مباشر عن الإرادة، يتم الكشف عنه من الأفعال التي تصدر من الشخص مثلاً تصرف المشتري في الشيء المبيع قبل الإعلان عن قبوله النهائي بشأن عقد البيع، يعد تعبيراً عن قبوله إبرام هذا العقد. أما بشأن السكوت فالأصل أنه لا يعتبر تعبيراً عن الإرادة فهو موقف سلمي طبقاً لقاعدة لا ينسب للساكت قول، استثناء السكوت الملابس يعتبر قبولاً إيجابياً في الحالات المنصوص عليها في المادة 68 ق.م.

4- يشترط توأف أهلية الوجوب في المتعاقد لإبرام العقد. (2 ن)

خطأ، يشترط في المتعاقد أهلية الأداء وهي صلاحية الشخص لاكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات وهي التي تؤهله للقيام بالتصرفات القانونية. وترتبط أهلية الأداء بالإرادة حيث تكون كاملة لمن بلغ سن الرشد أي 19 كاملة طبقاً للمادة 40 ق.م.

ثانياً- أحب عما يلي

1- بلغ أحمد 18 سنة كاملة يوم إبرامه لعقد البيع في 2018/1/10، متى يسقط حقه في طلب إبطال العقد؟ (2 ن)

يعد أحمد شخص ناقص الأهلية، و طبقاً للمادة 101 ق.م مدة رفع دعوى إبطال العقد لنقص في الأهلية هي 5 سنوات من بلوغ سن الرشد أي 19 سنة كاملة والتي سيبلغها أحمد في 2019/1/10، ومن تم تسقط حقه في رفع دعوى الإبطال بتاريخ 2024/1/10.

2- قام (أ) بعرض سيارته للبيع بتاريخ 2024/12/30 بثمن محدد لمدة 10 أيام، تقدم لشراءها الطرف (ب) في 2025/01/10. هل يلتزم (أ) بإبرام العقد في هذه الحالة إذا اقترن به قبول من (ب)؟ (2 ن)

يعتبر الإيجاب ملزماً إذا عين الموجب ميعاداً للإعلان عن القبول حيث لا يملك الموجب العدول عن إيجابه خلال هذا الميعاد (المادة 63 ق.م.ج). وفي هذه الحالة يعتبر الإيجاب ملزماً لاقتارنه بمدة محددة 10 أيام أي إلى غاية 2023/01/08، وبانقضاء المدة يسقط الإيجاب ومن تم لا يكون الطرف (أ) أي الإيجاب ملزماً بإبرام العقد إذا اقترن به قبول الطرف (ب).

3- وقع وكيل في التدليس عند إبرام العقد، وعندما رفعت الدعوى للمطالبة بإبطال العقد، دفع الطرف الأخرى إرادة الأصيل صحيحة. أ- ما نوع البطلان؟ (2 ن)

البطلان النسبي أو الإبطال الذي يترتب عن الإخلال بشرط من شروط صحة الرضا إما لنقص في الأهلية أو عيب من عيوب الإرادة، وفي حالتنا يعدت بإرادة النائب عند إبرام العقد (المادة 73 ق.م) وقد شاب إرادته عيب من عيوب الإرادة وهو التدليس.

ب- هل يجوز التمسك بإبطال العقد؟ (2 ن)

يجوز التمسك بإبطال العقد لأنه يعدت بإرادة النائب عند إبرام العقد بالنيابة (وكالة) لا بإرادة الأصيل، حيث يشترط طبقاً للمادة 73 ق.م أن تكون إرادة النائب خالية من العيوب وإلا كان العقد قابلاً للإبطال دون أن يشترط ذلك في إرادة الأصيل.

- حدد إجابة واحدة صحيحة بوضع علامة (x)

أ- يعد تصرفاً قانونياً بإرادة منفردة:

() الهبة (x) وعد بجائزة () الإيجار

ب- ينصرف تصرف النائب الذي تجاوز حدود نيابته إلى الأصيل في حالة:

() وفاة النائب () إغذار الأصيل (x) إجازة الأصيل